

## وزارة الموارد المائية والرى

قرار وزارى رقم ٨٦٤ لسنة ٢٠١٤

بتاريخ ٢٠١٤/٨/١١

### وزير الموارد المائية والرى

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٨ لسنة ١٩٨٢ بشأن حماية نهر النيل والمجارى المائية من التلوث ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون الرى والصرف رقم ١٢ لسنة ١٩٨٤ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ فى شأن حماية البيئة ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٩٢ لسنة ٢٠١٢ بتعديل اللائحة التنفيذية

للقانون رقم ٤٨ لسنة ١٩٨٢ المنشور بالوقائع المصرية بتاريخ ٢٠١٣/١/٢٨ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٧١٩ لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٦/٢٦ ؛

وعلى كتاب السيد وزير السياحة رقم (٢٧٥٢) بتاريخ ٢٠١٤/٨/٤ بشأن مد مهلة

القرار الوزارى رقم ٧١٩ لسنة ٢٠١٤ لمدة ستة أشهر لتبدأ من ٢٠١٤/١٠/٢٩

حتى يتسنى توفيق أوضاع الفنادق العائمة ؛

وعلى موافقتنا ؛

### قـرر:

#### ( المادة الأولى )

تُمنح الفنادق العائمة مهلة ستة أشهر تبدأ من ٢٠١٤/١٠/٢٩ وهو تاريخ نهاية

المهلة الممنوحة بالقرار الوزارى رقم ٧١٩ لسنة ٢٠١٤ المنصوص عليها باللائحة التنفيذية

للقانون رقم ٤٨ لسنة ١٩٨٢ لحماية نهر النيل والمجارى المائية من التلوث

وتنتهى فى ٢٠١٥/٤/٢٨ لتمكينها من توفيق أوضاعها بتعديل تنكات الصرف

مع استمرار أجهزة وزارة الصحة المختصة فى أخذ عينات الصرف الصحى .

#### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

وزير الموارد المائية والرى

أ.د / حسام محمد مغازى